المدرك يدرك على اخص اوصافه فراعى كونه مبصرا اما يدرك
لمسا وان لم يدرك اللون ولا يجوز ان يقال ان الجوهر يولد اللون
لانه ليس بان يولد بعض الالوان اولى من بعض لعدم الاختصاص
ولانه اذا اولد لونا وجب ان لا يخرج عنه ولهذا ابطل ان يكون
الجوهر عليما باللون ولان العلة الموجبة للدوام دائما
توجب الصفات ه وبعد فلو كان مسببا اوعلة لاشترك جميع
الجواهر في لون واحد ؛ ولا يجوز ان يفعل الفاعل الجوهر واللون
لانه يجوز ان يغير الداعي فيختلف الحال ولا يجوز ان يكون الجوهر
مجمعا لانه يجب ان يكون الجوهر نصفه الذي ه دليلا احمر
ولانه بنت ان هاهنا اجساما تحاليه من الروائح والطعوم وهو
الهواء وظاهر العسل اذا كان فيها طعم ورائحة لادركناه ولا مانع
ولان اللون لا يوجب للمحل حالا مع اختصاصه بالمحل وهي كالصوت
وكما يجوز خلوه من الصوت كذلك سائر الالوان وبين من يعدان الصوت
لا يحتاج الا الى المحل ؛ دليلا احمر ولانه لو احتاج الى حيز من
السواد لاحتاج الى ثان وثالث لان ما وجد حاجته الى الاول
قائم في الثاني فوجب وجود ما لا نهاية وقد فاسد فيما احتيج
اليه على وجوه منها ان المحل يحتمله فلا يخلو منه كاللون ومنها
انه لما لم يجز اجتماع الالوان فيه لم يجز ان يخلو من الالوان
لان استحالة احدهما كاستحالة الاخر ومنها انه لا بد للجوهر
من هيئة يرى عليها وهي لونه ومنها انه لو لا لون الجوهر
لما صح ادراك الجوهر حتى يميز بعضه من بعض ومنها

جامعة الملك سعود للعلوم والتقنية

انه لو خلا لكان لا يدرك هيئة ولكون عندكم كالاعمى وكما يجب
ان لا يكون ملونا اخر لان ما عليه الجوهر في نفسه لا يتغير
ومنها ان العادة قاطعة لا يخلو من الاخذ والترك بمعنى يرجع
الى الاحتمال كذلك ما نحن فيه ومنها انه اذا وجد فيه اللون
لا يخلو منه وكذلك في الابتداء اذ لا معنى يفصل بينهما ومنها
ان الجوهر يدرك لمسا ويدركه رؤية ويفصل بينهما
وكذلك الفصل يرجع الى اللون ومنها انا لو ادركناه والالوان
فيه لم ندركناه وفيه لون فانا نعلم انا ادركنا عين ما ادركناه
اولا والا لم يكن عين النفسه ه والجواب عن الاول
انا نتنا ان الجوهر صفة لا يخلو الجوهر منها وتلك الصفة يكون
لمعنى وهو كونه كائنا وليس للجوهر صفة يحتاج فيها الى اللون
فلذلك افترقا ه والجواب عن الثاني ان خلوه منهما
كاحدهما معا لانه لا يجوز اجتماعه للتضاد ووجود المتضادات
لا يصح وعدم المتضادات عن المحل صحيح وقوله انه يستحيل
ان اراد من جهة العادة فدرك الاثر وان اراد من حيث الدليل
فوجب ان يرد ؛ والجواب عن الثالث ان الهيئة
ه اللون وكذلك يقول لا يجوز ان يدرك الا وفيه لون ونحن فيها
نخالف فان قال لا يتصور قلنا دعوى اخرى فلم قلت بالادراك
يتعلق بما ليس على اخص اوصافه ه والجواب عن الرابع انه دعوى
وعندنا صح ادراك الجوهر وان خلا من اللون ويميز
والجواب عن الخامس ان عندنا ان القادر

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)